قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ بتعديل بعض أحكام قانون موظفى الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تمد خدمة السيد المهندس اسكندر عبدالسيد المفتش العام لمشروعات رى الوجه البحرى لمدة سنة من ٨ يونيه سنة ١٩٦٣

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦٤

بشأن التصريح للسيد المهندس أحمد زكى محمد
بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ فى شأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — يصرح للسيد المهندس أحمد زكى محمد بالجمع بين معاشه ومرتبه من هيئة قناة السويس وقدره ١٥٩٠ جنيها سنويا وذلك عن المدة من ٢١ أكتوبر سنة ١٩٥٧ إلى أول أكتوبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٤

بشأن الترخيص لبعض موظفى شركة الطيران العربية المتحدة
بالجمع بين المعاش والمرتب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن عدم جواز الجمع بين المعاش ومرتب الشركات التى تساهم فيها الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — يصرح للسادة : كليمنت ستيوارت سبنس ، سيد مسلم محمد ، حسن مصطفى كامل ، بالجمع بين المرتب الذى يتقاضاه كل منهم من شركة الطيران العربية المتحدة وجزء من المعاش بحيث يصل المجموع إلى ١٠٠ جنيه شهريا على أن يستقطع من الجزء المنصرف من المعاش ما قد يمنح للموظف من علاوات وترقيات مستقبلة وذلك لمدة سنتين اعتبارا من ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر